

Distr.: General
24 June 2024
Arabic
Original: English

مؤتمر الدول الأطراف في اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد



فريق استعراض التنفيذ

الدورة الخامسة عشرة المستأنفة الأولى

فيينا، 28 آب/أغسطس - 6 أيلول/سبتمبر 2024

البند 4 من جدول الأعمال

حالة تنفيذ اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد

خلاصة وافية

مذكرة من الأمانة

إضافة

المحتويات

الصفحة

2 ثانياً - خلاصة وافية
2 كيريباس.



الرجاء إعادة استعمال الورق



ثانياً - خلاصة وافية

كيريباس

1- مقدمة: لمحة عامة عن الإطار القانوني والمؤسسي لكيريبياس في سياق تنفيذ اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد

انضمت كيريبياس إلى اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد في 27 أيلول/سبتمبر 2013. واستعرض تنفيذ كيريبياس للفصلين الثالث والرابع من الاتفاقية في السنة الرابعة من دورة الاستعراض الأولى، ونُشرت الخلاصة الوافية لذلك الاستعراض بتاريخ 31 آذار/مارس 2015 (CAC/COSP/IRG/I/4/1/Add.10).

وكيريبياس دولة ديمقراطية برلمانية يتألف نظامها القانوني من قوانين صادرة عن البرلمان وبعض النظم الأساسية للمملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية والقانون العام والقانون العرفي. ويضطلع رئيس الجمهورية (تية بيريتيتنتي) بمهام رئيس الدولة والحكومة. ومجلس النواب (مانيابا ني ماونغاتابو) هو مؤسسة تشريعية من هيئة واحدة.

وتتألف التشريعات المنفذة للفصلين الثاني والخامس من الاتفاقية بشكل أساسي من قانون إدارة أداء الخدمة العمومية، وقانون مدونة قواعد سلوك القادة، وقانون تنظيم المشتريات العمومية للسلع والخدمات والأشغال (قانون المشتريات العمومية)، وقانون الشركات، وقانون العقوبات، وقانون عائدات الجريمة، وقانون المساعدة القانونية المتبادلة في المسائل الجنائية (قانون المساعدة القانونية المتبادلة).

وتشمل الكيانات المكلفة بولايات ذات صلة بمنع الفساد ومكافحته لجنة القيادة، ومكتب النائب العام، ولجنة الخدمة العمومية، ووحدة النزاهة ومكافحة الفساد في الخدمة العمومية، ووحدة المشتريات المركزية، ودائرة شرطة كيريبياس التي تضم وحدة الاستخبارات المالية ووحدة مكافحة الجريمة عبر الوطنية.

2- الفصل الثاني: التدابير الوقائية

1-2- ملاحظات على تنفيذ المواد قيد الاستعراض

سياسات وممارسات مكافحة الفساد الوقائية؛ هيئة أو هيئات مكافحة الفساد الوقائية (المادتان 5 و6)

أطلقت كيريبياس استراتيجية وطنية لمكافحة الفساد في عام 2017. واعتمدت الاستراتيجية للفترة 2017-2019، ولكن فترة تنفيذها مُدّدت داخليا حتى عام 2021. وفي وقت الزيارة القطرية، في شباط/فبراير 2023، كان مجلس الوزراء بصدد إعداد استراتيجية جديدة للفترة 2023-2025⁽¹⁾. وتشمل المبادرات الأخرى ذات الصلة خطة تنمية كيريبياس 2020-2023، التي تتضمن التزامات تتعلق بالمساءلة والشفافية والمساواة وشمول الجميع، ورؤية كيريبياس 2016-2036، ولا سيما الركيزة 4 بشأن الحكم الرشيد، التي تسلط الضوء على التزام الحكومة بمكافحة الفساد من خلال تعزيز السياسات والأطر التشريعية والشراكات الاستراتيجية المحلية.

ويتسم تنفيذ سياسات مكافحة الفساد باللامركزية، ولكن تقع المسؤولية الرئيسية عن التنفيذ على عاتق اللجنة الوطنية لمكافحة الفساد، إلى جانب لجنة القيادة ووحدة النزاهة ومكافحة الفساد في الخدمة العمومية. واللجنة الوطنية لمكافحة الفساد هي هيئة استشارية تتألف من ممثلين من مختلف الهيئات العامة والخاصة مثل مكتب

(1) أفادت كيريبياس بإطلاق استراتيجية وطنية جديدة لمكافحة الفساد للفترة 2023-2025 في تموز/يوليه 2023.

النائب العام ودائرة الشرطة وغرفة التجارة والصناعة ورابطة الحكم المحلي في كيريباس. واللجنة مسؤولة عن تقديم المشورة للحكومة بشأن مسائل مكافحة الفساد، بما في ذلك التوصيات المتعلقة بإصلاح القوانين ووضع سياسات ومعايير مكافحة الفساد. وأنشئت اللجنة بموجب توجيه من مجلس الوزراء وُحدت ولايتها وقواعدها الإجرائية ضمن اختصاصاتها.

وتتولى لجنة القيادة مسؤولية التحقيق في الفساد وسوء السلوك بين القادة، على النحو المبين في المادتين 11 و13 من قانون مدونة سلوك القادة. وعملا بالجزء السادس من قانون إدارة أداء الخدمة العمومية، يناط بوحدة النزاهة ومكافحة الفساد في الخدمة العمومية إجراء التحقيقات في مزاعم أفعال الفساد التي يبلغ عنها موظفون يتبعون بشكل مباشر أمناء الوزارات الحكومية والرؤساء التنفيذيين للمؤسسات المملوكة للدولة أو يشغلون مناصب أدنى من ذلك. وتضطلع وحدة النزاهة ومكافحة الفساد في الخدمة العمومية أيضا بأنشطة توعية الجمهور بشأن الفساد. ومع ذلك، تؤدي عدم كفاية الموظفين والموارد ونقص التدريب المتخصص إلى إعاقة جهود مكافحة الفساد التي تبذلها اللجنة والوحدة، مما يحول دون تنفيذ ولايتهما بشكل كامل.

وعلى الرغم من عدم وجود نظام منسق أو رسمي للمراجعة الدورية للتشريعات من أجل ضمان ملاءمتها لمنع الفساد ومكافحته، تساهم اللجنة الوطنية لمكافحة الفساد بنشاط في هذه العملية عن طريق تقديم توصيات إلى مجلس الوزراء لمراجعة وتعزيز تشريعات مكافحة الفساد ذات الصلة.

وكيريباس عضو في مبادرات دولية وإقليمية لمكافحة الفساد مثل شبكة الموظفين القانونيين في جزر المحيط الهادئ وأمانة منتدى جزر المحيط الهادئ ورابطة المحيط الهادئ للمؤسسات العليا لمراجعة الحسابات. وقد دُكرَ البلد بالتزامه بإبلاغ الأمين العام باسم وعنوان سلطاته التي يمكن أن تساعد الدول الأطراف الأخرى في وضع وتنفيذ تدابير محددة لمنع الفساد وفقا للفقرة 3 من المادة 6 من الاتفاقية.

القطاع العام؛ مدونات قواعد سلوك للموظفين العموميين؛ التدابير المتعلقة بالجهاز القضائي وأجهزة النيابة العامة (المواد 7 و8 و11)

تخضع الخدمة المدنية في كيريباس لأحكام الدستور وقانون إدارة أداء الخدمة العمومية وشروط الخدمة الوطنية (شروط الخدمة). ويعين رئيس الجمهورية موظفي الخدمة المدنية بناء على مشورة لجنة الخدمة العمومية (المادتان 99 و100 من الدستور). وترد في شروط الخدمة قواعد أكثر تحديدا بشأن تعيين موظفي الخدمة المدنية وترقيتهم وسلوكهم وإنهاء خدمتهم. وهي تنص على وجوب شغل شواغر الوظائف العمومية عن طريق مسابقة مفتوحة وقائمة على الجدارة (المادة B4). ووفقا لشروط الخدمة، يجب أن يخضع أي شخص يعين في وظيفة دائمة لفترة اختبار (المادة B12). وهناك أنواع أخرى من التوظيف، مثل التوظيف التعاقدى والتوظيف المؤقت. وتضطلع لجان التعيين الوزارية المسؤولة عن اختيار المرشحين المؤهلين باختيار المرشحين المؤهلين، وتحدد رواتب جميع الموظفين العموميين وفقا لجدول الرواتب (المادة B6 والتنزيل E.1 من شروط الخدمة). كما تحدد الشروط الخدمة أسس الترقية، بما في ذلك خبرات العمل والتعليم (المادتان B21 وB2). ويمكن إنهاء عمل موظفي الخدمة المدنية الدائمين رهنا بموافقة لجنة الخدمة العمومية، ويمكن الطعن في قرارات الإقالة في غضون 21 يوما أمام اللجنة (المادتان C1 وC7 من شروط الخدمة). ولم تحدد كيريباس المناصب التي تُعتبر عرضة للفساد بصفة خاصة، ولم تُعتمد إجراءات تطبيق على هذه المناصب، بما في ذلك إجراءات اختيار وتدريب الأفراد لتولي هذه المناصب أو تناوبهم عليها، عند الاقتضاء. وفيما يتعلق بالتدريب على النزاهة، يجري مكتب الخدمة العمومية تدريباً تعريفياً يغطي مواضيع النزاهة والممارسات الفاسدة. وتتعاون لجنة القيادة مع البرلمان لعقد حلقات عمل تعريفية شاملة تتناول قانون مدونة قواعد سلوك القادة لأعضاء البرلمان المنتخبين حديثاً. وفضلا عن ذلك، يوفر مكتب الخدمة العمومية التدريب على مدونات قواعد السلوك التي تنطبق على موظفي الخدمة المدنية على أساس مخصص.

وتشمل معايير الأهلية للمرشحين في الانتخابات البرلمانية حمل الجنسية الكيريباسية وألا يقل عمر المرشح عن 21 عاما (المادة 55 من الدستور). وينص الدستور أيضا على أسباب عدم أهلية المرشحين، بما في ذلك قضاء عقوبة بالسجن صادرة عن محكمة في الكومنولث أو الولاء لدولة أجنبية (المادة 56). ويجرى تسمية المرشحين للرئاسة من بين أعضاء البرلمان (المادة 32). وتخضع معايير الأهلية للمرشحين في الانتخابات المحلية لقانون الحكم المحلي (المادة 9). ولا يوجد تشريعات تحكم الشفافية في تمويل الترشيحات لانتخاب شاغلي المناصب العمومية أو تمويل الأحزاب السياسية.

وفيما يتعلق بتضارب المصالح، تفرض شروط الخدمة قيودا على مشاركة بعض أنواع موظفي الخدمة المدنية في السياسة (المادة D15). كما تحظر شروط الخدمة قبول موظفي الخدمة المدنية وأفراد أسرهم للهدايا، باستثناء الهدايا التي يتلقونها أثناء تأدية واجبهم العمومي والتي لا يمكن رفضها دون أن ينطوي ذلك على إهانة (المادة D16). ولا تتضمن شروط الخدمة أحكاما تنظم مزاوله موظفي الخدمة المدنية أعمالا خارجية أو أنشطة تجارية، ولا قواعد بشأن الإفصاح عن تضارب المصالح⁽²⁾. ووفقا لشروط الخدمة، تشمل العقوبات على سوء السلوك (بما في ذلك انتهاكات قواعد تضارب المصالح) التوبيخ، والإيقاف عن العمل بدون أجر، ووقف العلاوات على المرتب، والفصل (المادة D23). ويتولى الرئيس المسؤول الثاني أو لجنة الخدمات العمومية فرض العقوبات، ويمكن لموظفي الخدمة المدنية تقديم طعون إلى اللجنة (المادة D24). وفي عام 2019، وافق مجلس الوزراء على مدونة قواعد السلوك في الخدمة العمومية في كيريباس، التي تحتوي على قواعد بشأن مجموعة من المسائل تشمل تضارب المصالح وقبول الهدايا وإساءة استخدام المناصب العمومية. ويمكن فرض عقوبات على عدم الامتثال للمدونة بموجب الأحكام ذات الصلة من شروط الخدمة.

وينص قانون مدونة قواعد سلوك القادة على قواعد تحظر قبول الهدايا وتشتت الإفصاح عن تضارب المصالح لقائمة محددة من قادة الجزر (المادتان 8 و9). ويشمل نطاق تضاربات المصالح ذات الصلة أي مصالح في أمور تخضع لسيطرة القائد أو نفوذه. وكما بيّن أنفا، تعوق محدودية الموارد المتاحة لهيئات مكافحة الفساد تنفيذ القواعد المذكورة أعلاه.

ويفرض قانون مدونة قواعد سلوك القادة التزاما على قادة الجزر وأفراد أسرهم المباشرين بتقديم إقرارات سنوية بالموجودات والتزامات الدين (المادة 11). ويناط بلجنة القيادة مسؤولية تنفيذ التزامات الإفصاح عن الموجودات بموجب القانون (المادة 11). ويمكن أن يؤدي انتهاك القانون إلى عقوبات تشمل الغرامات أو التوبيخ أو الإيقاف عن العمل (المادتان 18 و19). إلا أن اللجنة لا تملك ما يكفي من الموارد أو الموظفين لفرض وتنفيذ أحكام القانون. ونتيجة لذلك، لا تطبق في الوقت الحالي قواعد الإفصاح عن الموجودات. وفضلا عن ذلك، لا يحدّث الموقع الإلكتروني بانتظام، بسبب محدودية القدرات، على الرغم من نشر الإقرارات السنوية المتاحة على الموقع الإلكتروني للجنة القيادة.

ويمكن تقديم الشكاوى المجهولة المصدر المتعلقة بسوء السلوك أو أفعال الفساد المحتملة بشكل مباشر إلى وحدة النزاهة ومكافحة الفساد في الخدمة العمومية أو إلى لجنة القيادة. ومع ذلك، لا يوجد تشريع بشأن حماية الأشخاص المبلغين أو التزام عام مفروض على موظفي الخدمة المدنية بالإبلاغ عن أفعال الفساد.

ويختص رئيس الجمهورية بتعيين رئيس المحكمة العليا بناء على مشورة من مجلس الوزراء بعد التشاور مع لجنة الخدمة العمومية، ويعين الرئيس قضاة المحكمة العليا الآخرين بناء على مشورة من رئيس المحكمة العليا بعد التشاور مع اللجنة (المادة 81 من الدستور). وينص الدستور على معايير أهلية قضاة المحكمة العليا، مثل التعيينات القضائية السابقة (المادة 81). ويمكن عزل قضاة المحكمة العليا ومحكمة الاستئناف في حالة عدم

(2) أفادت كيريباس بأن الحكومة بصدد مراجعة شروط الخدمة الوطنية المتعلقة باستمارات الإقرار بالهدايا التي تتجاوز قيمتها 20 دولارا أستراليا والتضارب المحتمل في المصالح أثناء أداء المهام الرسمية.

قدرتهم على أداء مهامهم وسوء السلوك بناء على توصية بالعزل توجه إلى البرلمان وتصدرها محكمة ينشئها الرئيس (المادة 83). ويعين رئيس الجمهورية قضاة الصلح بناء على توصية من رئيس المحكمة العليا (المادة 7 من قانون محاكم الصلح). ويتضمن قانون محاكم الصلح أحكاماً تهدف إلى تعزيز النزاهة في القضاء، بما في ذلك تحية القضاة بسبب المصلحة الشخصية (المادة 11). واعتمدت كيريباس أيضاً مدونة قواعد السلوك القضائي التي تنطبق على القضاة وقضاة الصلح. وتشمل المدونة مبادئ الاستقلالية والنزاهة والحياد وإدارة تضارب المصالح وقبول الهدايا (المادتان 2-3 و 4-5). إلا أنه لا توجد قواعد تتعلق بتولي القضاة والموظفين المعنيين المسؤولين عن النيابة العامة مناصبهم في آن واحد، مما يتسبب في احتمالات الفساد وخطر تضارب المصالح. وفضلاً عن ذلك، لا تقدم برامج تدريبية للقضاة حول محتوى المدونة أو السلوك الأخلاقي.

ومكتب النائب العام مسؤول عن الدعوى الجنائية (المادة 42 من الدستور). ويجب ألا يخضع النائب العام، في ممارسته مهام الادعاء، إلى توجيه أو سيطرة أي شخص آخر أو سلطة أخرى (المادة 42). ويمكن للنائب العام تفويض صلاحيات الادعاء إلى موظفين مرؤوسين (المادة 42). ويختص رئيس الدولة بتعيين النائب العام وعزله، دون وجود معايير محددة بوضوح أو تقييم مستقل للتعيين والعزل، مما يثير مخاطر بالتدخل في أداء النيابة العامة لمهامها على نحو سليم. ولا يقدم تدريب محدد على النزاهة لأعضاء النيابة العامة.

المشتريات العمومية وإدارة الأموال العمومية (المادة 9)

تتسم عملية المشتريات العمومية في كيريباس باللامركزية ويحكمها قانون المشتريات العمومية واللائحة التنظيمية للمشتريات العمومية. وينص القانون على اعتماد إجراء المناقصة المفتوحة كطريقة اشتراء موحدة (المادة 20). وتتطلب عمليات الاشتراء من مصادر محدودة والاشتراء من مصدر أحادي موافقة مدير المشتريات، إلى جانب موافقة أمين وزارة المالية في حالة المشتريات الأحادية المصدر (المادة 15 من اللائحة التنظيمية). ويجب أن تكون الدعوات إلى تقديم العطاءات وغيرها من وثائق الاشتراء متاحة للجمهور عن طريق نشرها إلكترونياً، ويجب على الجهات المعنية بالاشتراء إتاحة وقت كاف للأطراف الفاعلة الاقتصادية لتقديم عطاءاتها (المادتان 26 و 27 من القانون). وتلتزم الجهات القائمة بالاشتراء باستخدام وثائق الاشتراء النموذجية الصادرة عن مدير إدارة المشتريات (المادة 25 من القانون). ويجب أن تنص الدعوات المنشورة لتقديم العطاءات على معايير التقييم ومواصفات الاشتراء ذات الصلة (المادة 33 من اللائحة التنظيمية). ولا يسري القانون واللائحة التنظيمية على المشتريات التي تنطوي على مسائل مثل شراء أو استئجار الممتلكات غير المنقولة أو الاستثمارات المالية أو تكاليف السفر (المادة 3 من اللائحة التنظيمية).

ويمكن للجهات القائمة بالاشتراء أن تحدد معايير أهلية مقدمي العطاءات (المادة 36 من اللائحة التنظيمية للمشتريات العمومية). وتتولى لجان التقييم التي تنشئها الجهات القائمة بالاشتراء تقييم العطاءات المستلمة (المادة 24). وتستند التقييمات إلى معايير تقنية ومالية (المادة 33). وتنص اللائحة التنظيمية على معايير استبعاد مقدمي العطاءات، ومنها السوابق الجنائية وعدم الوفاء بالالتزامات الضريبية (المادة 35). ومع ذلك، أفادت السلطات بمواجهة تحديات في تنفيذ هذا الحكم، بما في ذلك تحديد هوية مقدمي العطاءات المستبعدين. وفضلاً عن ذلك، لا يوجد سجل لمقدمي العطاءات الممنوعين من المشاركة.

ويمكن إلغاء المشتريات العمومية لأسباب مثل الاشتباه في حدوث تواطؤ أو فساد (المادة 27 من اللائحة التنظيمية للمشتريات العمومية). وحسب نوع المشتريات، تتولى لجنة ترسية العقود أو المجلس المركزي لترسية العقود الفصل في ترسية العقود (المادة 39). ويجب نشر الإشعارات المتعلقة بترسية العقود (المادة 29 من قانون المشتريات العمومية)؛ إلا أن هذا الحكم لم يكن ينفذ بشكل متسق في وقت الزيارة القطرية، بما في ذلك عدم نشر نتائج ترسية العقود على الإنترنت. وحسب نوع المشتريات، يمكن التظلم من القرارات المتعلقة بالمشتريات لدى الجهات القائمة بالاشتراء أو مدير إدارة المشتريات أو مجلس شكاوى المشتريات (المواد 52-54 من اللائحة التنظيمية).

ويجب استبعاد أعضاء لجان التقييم من المشاركة في عمليات الاشتراء التي يحتمل أن يكون لديهم تضارب مصالح فيها (المادة 24 من اللائحة التنظيمية للمشتريات العمومية). ويجب على جميع موظفي المشتريات الإفصاح عن أي تعارض محتمل مع أي مناصب أخرى يشغلونها وأي مصلحة شخصية محتملة في المناقصات، أو أي صلة شخصية أو عائلية تربطهم بمقدمي العطاءات (المادة 4 من قانون المشتريات العمومية). ومع ذلك، لا تنفذ الأحكام المذكورة أعلاه بشكل متسق في الممارسة العملية. ولا تطبق شروط محددة لتدريب موظفي المشتريات على أخلاقيات المهنة أو النزاهة. ويمكن توقيع عقوبات جنائية أو إدارية على موظفي المشتريات في حالة ارتكاب أفعال تنطوي على سوء سلوك (المادتان 38 و 39 من القانون).

ووفقاً للمادة 109 من الدستور والمادة 60 من النظام الداخلي للبرلمان، يتولى وزير المالية مسؤولية إعداد مشروع قانون المخصصات المالية الذي يُعرض على البرلمان سنوياً لاعتماده. ويمكن للجمهور الاطلاع على المداويل المتعلقة باعتماد الميزانية. ويحدد قانون المالية العامة (الرقابة ومراجعة الحسابات) (قانون المالية العامة) مهام المحاسب العام والمحاسبين المسؤولين عن إعداد التقارير المتعلقة بالإيرادات والنفقات وحفظ السجلات (المادتان 15 و 17). ويناط بالمراجع العام للحسابات مسؤولية مراجعة جميع الحسابات التي يعدها كبير المحاسبين وموظفو المحاسبة (المادتان 29 و 39). وعلى الرغم من إنشاء نظام للمراجعة الداخلية للحسابات بموجب المادة 14 من القانون، لا توجد قواعد صارمة لإدارة المخاطر والضوابط الداخلية. وفضلاً عن ذلك، لا توجد قواعد تتعلق بالإبلاغ عن الإيرادات والنفقات في الوقت المحدد.

وتحكم اللائحة التنظيمية للمالية الحكومية طائفة من مسائل المالية العامة، بما في ذلك القواعد المتعلقة بحفظ السجلات (المادة 1-2). وتتضمن اللائحة التنظيمية التزاماً بالإبلاغ عن أي اشتباه في فقدان أو نقص أو مخالفة أو احتيال أو سرقة تمس أموال الحكومة (المادة 1-17). ويجب حفظ السجلات في شكل رقمي أو مادي لمدة سبع سنوات (المادة 2-2-5). ويمكن معاقبة الموظفين المسؤولين عن أي انتهاك لأحكام اللائحة وقانون المالية العامة بفرض عقوبات جنائية أو إدارية مثل الإيقاف عن العمل والفصل والسجن (المادة 17-11 من اللائحة التنظيمية؛ المادة 19 من قانون السجلات العمومية). وفضلاً عن ذلك، يحظر قانون العقوبات على الشركات الخاصة والعامة تزوير أو إتلاف مستندات المحاسبة (المادتان 298 و 299)؛ إلا أنه لا توجد أحكام واضحة تحكم تزوير السجلات بموجب قانون المالية العامة أو اللائحة التنظيمية.

إبلاغ الناس؛ مشاركة المجتمع (المادتان 10 و 13)

يحمي الدستور حرية التعبير، بما في ذلك حرية تلقي المعلومات دون تدخل (المادة 12). ويحدد مرسوم هيئة الإذاعة والنشر في نسخته المنقحة لعام 2022 في المادة 12 (2) منه واجب الهيئة العام في تعزيز نشر الأخبار والمعلومات ذات الأهمية العامة والخاصة لجميع الناس. ومع ذلك، لا يوجد في كيريباس قانون يحدد القواعد والإجراءات الموضوعية المتعلقة بإعمال الحق في الحصول على المعلومات⁽³⁾. وتلتزم بعض الهيئات العمومية والشركات المملوكة للدولة بنشر تقارير سنوية (المادة 24 من قانون الشركات المملوكة للدولة).

وتتعهّد معظم الوزارات بمواقع إلكترونية تحتوي على معلومات عامة عن الخدمات التي تقدمها؛ إلا أنه لا توجد سياسة شاملة بشأن تبسيط الإجراءات الإدارية من أجل تسهيل وصول الجمهور إلى سلطات صنع القرار. وفي وقت الزيارة القطرية، لم تكن كيريباس تجري تقييمات دورية لمخاطر الفساد. وتعتزم الدولة إطلاق برنامج لإدارة مخاطر الفساد في القطاع العام في عام 2024.

(3) في تشرين الأول/أكتوبر 2023، سنت كيريباس قانون الحكومة الرقمية الذي يعترف بالحق في حرية التعبير والإعلام.

ويسمح النظام الداخلي لمجلس النواب لأفراد الجمهور بتقديم التماسات إلى البرلمان؛ إلا أنه لا توجد عملية مشاورات عامة بشأن مشاريع القوانين (المادة 25). ويجب نشر جميع مشاريع القوانين المعتمدة ومذكراتها التفسيرية (المادة 52). وخلال الزيارة القطرية، أفيد عن تنظيم عدد من الأنشطة الإعلامية لمكافحة الفساد في كيريباس. وتقبل وحدة النزاهة ومكافحة الفساد في الخدمة العمومية ولجنة القيادة النظر في شكاوى الفساد وسوء السلوك مجهولة المصدر. إلا أنه لا توجد سياسة أو تشريع بشأن حماية الأشخاص المبلغين.

القطاع الخاص (المادة 12)

تعمل غرفة التجارة والصناعة في كيريباس بالاشتراك مع وزارة التجارة على تشجيع الحوار بين القطاعين العام والخاص. غير أنه لا توجد تدابير محددة لتعزيز التعاون بين أجهزة إنفاذ القانون وكيانات القطاع الخاص. ولا توجد مدونات لقواعد السلوك بشأن الأداء الصحيح والملائم للأنشطة التجارية، ولئن كانت الغرفة قد وضعت مشروع مدونة لقواعد السلوك.

ويجب على أي كيان يعمل تحت اسم تجاري التسجل لدى سجل الشركات (المادة 4 من قانون تسجيل الأسماء التجارية؛ المادة 7 من قانون الشركات). ويحتوي السجل على مجموعة من المعلومات المتعلقة بالكيانات الخاصة، بما في ذلك دساتير الشركات وأسماء المديرين وأسماء المساهمين (المادة 7 من قانون الشركات). ولئن لم تكن معلومات الشركات المدونة في السجل متاحة بصيغة رقمية بالكامل وليست متاحة على الإنترنت، يمكن للجمهور الاطلاع عليها بناء على طلب شخصي ومقابل رسوم (المادة 213). ولا يوجد سجل للملكية النفعية، إلا أنه يتعين على الشركات جمع معلومات حول المالكين المنفصلين من الأسهم (المادة 52). غير أنه لا يجري تحديث هذه المعلومات أو التحقق منها بشكل منهجي.

ولا توجد قواعد عامة مصممة لمنع إساءة استخدام الإجراءات المتعلقة بتقديم الإعانات والتراخيص إلى الكيانات الخاصة. وفضلاً عن ذلك، لم تعتمد كيريباس أي قيود على ممارسة الموظفين العموميين السابقين لأنشطة مهنية أو عملهم في القطاع الخاص بعد استقالتهم أو تقاعدهم، في حالة كانت تلك الأنشطة أو الأعمال ذات صلة مباشرة بالوظائف التي تولوها أولئك الموظفون العموميون أو أشرفوا عليها أثناء مدة خدمتهم.

ويجب على الكيانات الخاصة الاحتفاظ بسجلات محاسبية مناسبة تجسد على نحو صحيح معاملات الشركة ومركزها المالي (المادة 149 من قانون الشركات). ويتعين على الشركات التي لديها عدد محدد من المساهمين إعداد بيانات مالية مدققة؛ ومع ذلك، يتاح لهذه الشركات خيار إعفاء نفسها من الالتزامات المتعلقة بمراجعة الحسابات (المادتان 152 و153). ولا توجد قواعد مخصصة تتعلق بضوابط المراجعة الداخلية للحسابات. ويجب على الشركات أيضاً إعداد إيراداتها السنوية وتقديمها إلى سجل الشركات (المادة 143). ويفرض القانون عقوبات على إتلاف وتزوير السجلات المحاسبية أو الدفاتر أو غيرها من الوثائق (المادة 231). وعلى الرغم من ذلك، فإن التصرفات المنصوص عليها في الفقرة 3 من المادة 12 من الاتفاقية ليست جميعها محظورة حظراً صريحاً. وبالإضافة إلى ذلك، لا يوجد حكم تشريعي صريح يحظر اقتطاع النفقات التي تمثل رشاً من الوعاء الضريبي.

تدابير منع غسل الأموال (المادة 14)

يمثل الجزء الخامس من قانون عائدات الجريمة النص القانوني الرئيسي الذي يحدد تدابير لمنع غسل الأموال. ويحدد قانون عائدات الجريمة تدابير وقائية والتزامات بالإبلاغ للمؤسسات المالية، بما في ذلك المصارف وتجار النقد وكيانات تحويل الأموال (على النحو المحدد في المادة 3). ويسري القانون أيضاً على طائفة من الأعمال والمهن غير المالية المحددة، بما في ذلك الأشخاص الطبيعيين أو الاعتباريين الذين يقدمون خدمات إلكترونية

لتحويل الأموال أو القيمة (المادة 3). غير أنه كان هناك، في وقت الزيارة القطرية، مصرف أجنبي واحد فقط يعمل في إقليم كيريباس ويطبق لوائح مكافحة غسل الأموال الأسترالية.

وتخضع المؤسسات المالية للمساءلة بموجب قانون عائدات الجريمة، وتخضع لمتطلبات بذل العناية الواجبة للتحقق من العملاء (المواد 101-103)، ومراقبة المعاملات (المادة 104)، والإبلاغ عن المعاملات المشبوهة (المادتان 106 و107) وتدابير حفظ السجلات (المادة 110).

ولا توجد سلطة رقابية معينة على المؤسسات المالية. وفي عام 2021، اعتمدت كيريباس قانون هيئة الرقابة المالية وقانون المؤسسات المالية، ولكن لم يتم إنشاء الهيئة بعد.

وينص قانون عائدات الجريمة على إنشاء وحدة الاستخبارات المالية داخل دائرة شرطة كيريباس. وتمنح المادة 17 من القانون الوحدة صلاحية التشاور مع أي شخص معني (محلي أو أجنبي) في إطار ممارسة صلاحياتها أو واجباتها.

وعُدّل قانون عائدات الجريمة في عام 2005 ليشمل أحكاماً تتعلق بنقل الأموال النقدية عبر الحدود (بأي عملة)، إلا أن التعريف الحالي لا يشمل الصكوك القابلة للتداول لحاملها الملائمة. ويتعين على أي شخص يغادر كيريباس أو يدخلها وبحوزته مبلغ نقدي يزيد عن 5 000 دولار أسترالي أن يصرح بذلك المبلغ لدى موظف مخول. وفي حال لم يلتزم الشخص المعني بذلك يكون قد ارتكب جريمة يعاقب عليها بغرامة قدرها 12 000 دولار أسترالي أو السجن لمدة سنتين أو كليهما (المادة 115A).

ويقتضي قانون عائدات الجريمة أن تحتفظ المؤسسات المالية أو تجار النقد بمعلومات كاملة عن منشئ المعاملة في جميع مراحل سلسلة الدفع، والتدقيق في التحويلات البرقية التي لا تحتوي على هذه المعلومات، وإجراء تدقيق معزز لهذه التحويلات (المادتان 104 (2) (b) و105). غير أن الكيان الوحيد الذي يقدم خدمات تحويل الأموال، في وقت الزيارة القطرية، كان المصرف الأجنبي العامل في إقليم البلد.

وفي وقت الزيارة القطرية، وضعت وحدة الاستخبارات المالية سياسة جديدة بشأن المبادئ التوجيهية للمؤسسات المالية كان مكتب النائب العام بصدد اعتمادها على أساس المبادئ التوجيهية والتوصيات الصادرة عن فرقة العمل المعنية بالإجراءات المالية وفريق آسيا والمحيط الهادئ المعني بغسل الأموال. وتشارك كيريباس بصفة مراقب في الفريق منذ عام 2013، إلا أنها لم تخضع لتقييم في إطار تقييم متبادل.

ولم توقع وحدة الاستخبارات المالية أي مذكرات تفاهم مع نظرائها الأجانب، ولكنها تقيم اتصالات غير رسمية، ولا سيما مع وحدة الاستخبارات المالية في فيجي. كما أن كيريباس عضو في رابطة وحدات الاستخبارات المالية لجزر المحيط الهادئ وهي بصدد تقديم طلب للانضمام إلى عضوية مجموعة إيغموننت لوحدات الاستخبارات المالية. إلا أن كيريباس ليست عضواً في أي شبكات دولية أو إقليمية أخرى.

وتتعاون وحدة مكافحة الجريمة عبر الوطنية عن طريق شبكة مكافحة الجريمة عبر الوطنية في المحيط الهادئ، التي أنشأت مركز تنسيق مكافحة الجريمة عبر الوطنية في المحيط الهادئ، وعن طريق نظراء آخرين، بما في ذلك المنظمة الدولية للشرطة الجنائية (الإنتربول) والشرطة الاتحادية الأسترالية.

2-2- التجارب الناجحة والممارسات الجيدة

- إنشاء هيئات متعددة ذات مهام وقائية لمكافحة الفساد، بما في ذلك لجنة القيادة واللجنة الوطنية لمكافحة الفساد (المادة 6، الفقرة 1).

3-2- التحديات التي تواجه التنفيذ

توصى كيريباس بما يلي:

- الاستمرار في ضمان اعتماد الاستراتيجية الوطنية لمكافحة الفساد وتحديثها في الوقت المناسب، وإجراء تقييمات دورية للتقدم المحرز في تنفيذ الاستراتيجية (المادة 5، الفقرة 1).
- السعي لاعتماد نظام منسق لإجراء استعراض دوري للصوصك القانونية والتدابير الإدارية ذات الصلة بغية تقرير مدى كفايتها لمنع الفساد ومكافحته (المادة 5، الفقرة 3).
- تعزيز هيئات منع الفساد القائمة عن طريق توفير ما يكفي من الموظفين والموارد والتدريب المتخصص لضمان التنفيذ الكامل لولاياتها، بما في ذلك الولايات المتعلقة بإنفاذ المتطلبات المتعلقة بتضارب المصالح والإفصاح عن الموجودات؛ إلى جانب مواصلة ضمان اجتماع اللجنة الوطنية لمكافحة الفساد على أساس منتظم وتنفيذ ولايتها بالكامل (المادة 6، الفقرة 2؛ المادة 7، الفقرة 4؛ المادة 8، الفقرة 5).
- السعي إلى تعزيز النزاهة في القطاع العام عن طريق تحديد المناصب التي تُعتبر عرضة للفساد بصفة خاصة واعتماد إجراءات لاختيار الأفراد وتدريبهم لتولي تلك المناصب وتناوبهم عليها، حسب الاقتضاء (المادة 7، الفقرة 1 ب)).
- النظر في تعزيز الشفافية في تمويل الترشيحات لانتخاب شاغلي المناصب العمومية وفي تمويل الأحزاب السياسية باعتماد تشريعات تنظم التمويل السياسي وتكفل الشفافية الكافية (المادة 7، الفقرة 3).
- السعي إلى تعزيز الإطار الحالي المتعلق بتضارب المصالح عن طريق اعتماد قواعد بشأن مزاوله أعمال وظيفية خارجية وأنشطة تجارية، وكذلك بشأن إفصاح موظفي الخدمة المدنية عن أي تضارب في المصالح؛ فضلا عن السعي إلى ضمان تنفيذ القواعد المتعلقة بتضارب المصالح المنصوص عليها في قانون مدونة قواعد سلوك القادة (المادة 7، الفقرة 4؛ المادة 8، الفقرة 5).
- النظر في تعزيز الآليات القائمة للإبلاغ عن الفساد عن طريق اعتماد تشريع بشأن حماية المبلغين وفرض التزام عام على موظفي الخدمة المدنية بالإبلاغ عن أفعال الفساد (المادة 8، الفقرة 4؛ المادة 13، الفقرة 2).
- السعي إلى تعزيز النظام الحالي للإفصاح عن الموجودات عن طريق تنفيذ متطلبات الإقرار ونشر البيانات السنوية بصورة متسقة (المادة 8، الفقرة 5).
- تعزيز إطار المشتريات العمومية عن طريق ضمان خضوع أنواع المشتريات المستثناة بموجب قانون المشتريات العمومية للرقابة الكافية والتنظيم المناسب، وضمان نشر المعلومات المتعلقة بإرساء العقود في الوقت المناسب وبشكل كامل، والنظر في الاحتفاظ بسجل لمقدمي العطاءات الممنوعين من المشاركة؛ بالإضافة إلى مواصلة إنفاذ الأحكام ذات الصلة المتعلقة بالإفصاح عن المصالح الشخصية والسلوك اللائق لموظفي المشتريات، والنظر في اعتماد متطلبات إضافية لتدريب هؤلاء الموظفين على أخلاقيات المهنة والشفافية (المادة 9، الفقرات 1 أ) و 1 ب) و 1 ه)).
- تعزيز نظام إدارة الأموال العمومية عن طريق اعتماد قواعد واضحة وقوية بشأن المراقبة الداخلية وتدبير المخاطر في الهيئات العمومية وقواعد للإبلاغ عن الإيرادات والنفقات في الوقت المناسب؛ فضلا عن اعتماد أحكام واضحة تنظم مسألة تزوير السجلات بموجب قانون المالية العامة واللائحة التنظيمية للمالية الحكومية وغيرها من الصكوك ذات الصلة (المادة 9، الفقرتان 2 د) و 3).

- تعزيز الإطار المتعلق بإبلاغ ومشاركة الجمهور عن طريق اعتماد وإنفاذ التشريعات التي تنظم العناصر الموضوعية للحق في الوصول إلى المعلومات ووضع سياسة شاملة بشأن تبسيط الإجراءات الإدارية لتيسير وصول الناس إلى السلطات المختصة التي تتخذ القرارات؛ إلى جانب النظر في إجراء ونشر تقييمات شاملة لمخاطر الفساد واعتماد قواعد تتعلق بالمشاروات العامة أثناء عملية وضع القوانين (المادة 10، الفقرات (أ) و(ب) و(ج)؛ المادة 13، الفقرتان 1 (أ) و(ب)).
- تعزيز النزاهة والشفافية في النيابة العامة عن طريق التصدي لخطر التدخل السياسي في الأداء السليم لوظائف النيابة العامة، بوسائل منها اعتماد معايير محددة بوضوح أو تقييم مستقل لتعيين النائب العام وإقالته، أو استحداث منصب مدير النيابة العامة كمنصب منفصل؛ واعتماد قواعد تتعلق بتولي القضاة والموظفين المعنيين المسؤولين عن النيابة العامة منصبين في آن واحد من أجل التصدي لمخاطر تضارب المصالح؛ فضلا عن النظر في اعتماد متطلبات لتدريب القضاة وأعضاء النيابة العامة على الأخلاقيات المهنية والسلوك اللائق (المادة 11، الفقرتان 1 و2).
- تعزيز النزاهة والشفافية في القطاع الخاص عن طريق ما يلي:
 - اتخاذ تدابير لتعزيز التعاون بين أجهزة إنفاذ القانون وكيانات القطاع الخاص ذات الصلة (المادة 12، الفقرة 2 (أ)).
 - تشجيع اعتماد الشركات الخاصة معايير سلوكية تحكم ممارستها للأنشطة التجارية على نحو صحيح وسليم (المادة 12، الفقرة 2 (ب))؛
 - رقمنة سجل الشركات الحالي وضمان سهولة وصول الجمهور إليه؛ والنظر كذلك في فرض التزام على الكيانات الخاصة بالإفصاح عن المعلومات المتعلقة بالملكية النفعية وضمان التحقق من تلك المعلومات وتحديثها في الوقت المناسب (المادة 12، الفقرة 2 (ج))؛
 - النظر في اعتماد أحكام، عند الاقتضاء، لمنع إساءة استخدام الإجراءات المتعلقة بالإعانات والرخص الممنوحة للكيانات الخاصة (المادة 12، الفقرة 2 (د))؛
 - النظر في اعتماد قيود، عند الاقتضاء ولفترة زمنية معقولة، على ممارسة الموظفين العموميين السابقين أنشطة مهنية أو أعمالا وظيفية، عندما تكون لتلك الأنشطة أو ذلك العمل صلة مباشرة بالوظائف التي تولاها أولئك الموظفون العموميون أثناء مدة خدمتهم (المادة 12، الفقرة 2 (ه)).
 - ضمان أن يكون لدى منشآت القطاع الخاص، مع أخذ بنيتها وحجمها بعين الاعتبار، ضوابط كافية لمراجعة الحسابات داخليا وخضوع كشوفها المالية لإجراءات مراجعة الحسابات (المادة 12، الفقرة 2 (و))؛
 - الحظر الصريح للممارسات المحاسبية المبيّنة في الفقرة 3 من المادة 12 من الاتفاقية ولاقتطاع النفقات التي تشكّل رشاوى من الوعاء الضريبي (المادة 12، الفقرتان 3 و4).
- تعزيز نظامها الرقابي، بوسائل منها إنشاء أو تعيين سلطات رقابية لجميع القطاعات ذات الصلة، بما في ذلك المؤسسات المالية والأعمال والمهن غير المالية المعينة (المادة 14، الفقرة 1 (أ)).
- تعزيز قدرة وحدة الاستخبارات المالية على التعاون على الصعيد الوطني والدولي (المادة 14، الفقرة 1 (ب)).

- النظر في تنفيذ تدابير ناجعة للكشف عن حركة الصكوك القابلة للتداول الصادرة لحاملها عبر حدودها ورصدها (المادة 14، الفقرة 2).
- السعي إلى إقامة وتعزيز التعاون الإقليمي ودون الإقليمي والثنائي من أجل مكافحة غسل الأموال (المادة 14، الفقرة 5).

2-4- الاحتياجات من المساعدة التقنية، التي حُددت من أجل تحسين تنفيذ الاتفاقية

- المساعدة في مراجعة وتعزيز التشريعات والسياسات القائمة المتعلقة بمكافحة الفساد، بما في ذلك التشريعات والسياسات الجديدة بحيث تتناول مجالات محددة تُستبان أثناء عملية المراجعة.
- توفير التدريب وغيره من أشكال الدعم للهيئات المحلية لمكافحة الفساد والأطراف المعنية الأخرى، مثل القطاع الخاص ومنظمات المجتمع المدني والموظفين العموميين.
- دعم تصميم أنظمة للإفصاح عن الموجودات والمشتريات العمومية لتحسين الشفافية والمساءلة.

3- الفصل الخامس: استرداد الموجودات

3-1- ملاحظات على تنفيذ المواد قيد الاستعراض

حكم عام؛ التعاون الخاص؛ الاتفاقات والترتيبات الثنائية والمتعددة الأطراف (المواد 51 و56 و59)

- يوفر قانون المساعدة القانونية المتبادلة الأساس القانوني لتبادل المساعدة القانونية في استرداد الموجودات. ولا تشترط كيريباس وجود معاهدة لتقديم المساعدة القانونية المتبادلة ويمكن استخدام الاتفاقية كأساس قانوني.
- ولم تنشئ كيريباس وحدة مخصصة لاسترداد الموجودات وإدارتها. ويوجد في دائرة شرطة كيريباس وحدتان وهما: وحدة الاستخبارات المالية، المسؤولة عن استرداد الموجودات المتعلقة بجرائم غسل الأموال (المواد 18 و19 و43 من قانون عائدات الجريمة)، ووحدة مكافحة الجريمة عبر الوطنية، المسؤولة عن استرداد الموجودات المتأتية من جرائم أخرى عابرة للحدود الوطنية (المادة 44). ويناط بشعبة التحقيقات الجنائية في دائرة شرطة كيريباس إنفاذ أوامر المصادرة. وفضلا عن ذلك، تقدم وحدة الاستخبارات المالية المساعدة في رصد وضمان عدم إيداع أي أموال من أصل أجنبي مجهولة المصدر داخل كيريباس أو خارجها.
- وتنص المادة 67 من قانون دائرة الشرطة على إمكانية الإذن بالإفصاح عن المعلومات التي في حوزة دائرة شرطة كيريباس، حتى دون طلب مسبق. وعمليا، عمدت وحدات معينة في الدائرة، مثل وحدة مكافحة الجريمة عبر الوطنية، إلى إحالة المعلومات تلقائيا إلى السلطات الأجنبية المختصة في قضايا سابقة. إلا أن هذه الممارسة تجرى في الغالب من خلال شبكات وترتيبات رسمية وغير رسمية.
- وتتعاون وحدة مكافحة الجريمة عبر الوطنية على الصعيد الدولي من خلال شبكة مكافحة الجريمة عبر الوطنية في منطقة المحيط الهادئ، وعن طريق نظراء آخرين مثل الإنتربول والشرطة الاتحادية الأسترالية.

منع وكشف إحالة العائدات المتأتية من الجريمة؛ وحدة المعلومات الاستخباراتية المالية (المادتان 52 و58)

- يشترط الجزء الخامس من قانون عائدات الجريمة على المؤسسات المالية تحديد هوية العملاء والتحقق منها على أساس وثائق موثوقة ومستقلة المصدر عند الدخول في علاقة عمل مستمرة، أو عند إجراء أي معاملة، أو في حالة وجود اشتباه في غسل الأموال، أو وجود شكوك حول كفاية معلومات العناية الواجبة تجاه العملاء المتحصل عليها مسبقا (المادة 102). ولا يشترط القانون على المؤسسات المالية تحديد هوية المالكين المنتفعين أو اتخاذ تدابير

معقولة لتحديد هويتهم. فضلا على ذلك، لا ينص القانون صراحة على تعزيز التدقيق أو العناية الواجبة بالنسبة حيال الأشخاص المعرضين سياسيا وأفراد أسرهم والأشخاص الوثيقي الصلة بهم.

ويناط بوحدة الاستخبارات المالية إصدار مبادئ توجيهية إلى المؤسسات المالية وتزويدها بالتدريب فيما يتعلق بالمعاملات وحفظ السجلات والتزامات الإبلاغ. إلا أن الوحدة لا تصدر إخطارات أو تحذيرات عن الأشخاص والحسابات والمعاملات الأشد خطرا والتي يُتوقع أن تخضع لتدقيق معزز.

وينص قانون عائدات الجريمة على شروط لحفظ السجلات (المادة 110) والالتزام بتسجيل الوثائق الأصلية (المادة 111). ولا تنطبق متطلبات حفظ السجلات على الوثائق المتعلقة بالعناية الواجبة في التحقق من العملاء.

ولا توجد في كيريباس أي أحكام قانونية أو تنظيمية لمنع إنشاء مصارف صورية في البلاد أو لمنع المؤسسات المالية من الدخول في أنشطة مراسلة مع مصارف صورية أو مع مؤسسات مالية أجنبية تسمح لتلك المصارف باستخدام حساباتها.

ويتضمن بيان المصالح الذي ينبغي لجميع القادة تقديمه سنويا إقرارات بالموجودات المقدر المتحصل عليها والخصوم المتكبدة خارج كيريباس (المادة 11 من قانون مدونة سلوك القادة). ومع ذلك، لا تمتد متطلبات الإفصاح عن الموجودات بالنسبة للقادة لتشمل الحسابات المصرفية الأجنبية، بما في ذلك أي سلطة للتوقيع أو التحكم في تلك الحسابات.

وأنشأت كيريباس وحدة الاستخبارات المالية المكلفة بجملة أمور منها تلقي وتحليل ونشر تقارير المعاملات المشبوهة (المادة 16 من قانون عائدات الجريمة). غير أن هذه الوحدة تدرج ضمن دائرة شرطة كيريباس ولا تتمتع بالاستقلال المالي أو الإداري.

*تدابير الاسترداد المباشر للممتلكات؛ آليات استرداد الممتلكات من خلال التعاون الدولي في مجال المصادرة؛
التعاون الدولي لأغراض المصادرة (المواد 53 و54 و55)*

لا توجد لدى كيريباس أحكام تشريعية محددة تسمح للدول الأخرى برفع دعوى مدنية أمام محاكمها الوطنية أو المطالبة بتعويضات. غير أنه يمكن للأشخاص الاعتباريين رفع دعاوى مدنية. وفي وقت الزيارة القطرية، لم يكن هذا الوضع قد حدث من قبل، ولا توجد أحكام تتيح للمحاكم أن تأمر من ارتكبوا جرائم بدفع تعويضات لدولة طرف أخرى. وتنص المادة 28 من قانون عائدات الجريمة على حماية الأطراف الثالثة، بما في ذلك الأشخاص الاعتباريين، في سياق المصادرة. ولكن، كما هو الحال في الإجراءات المدنية، ليس من المؤكد إمكانية توسيع نطاق هذه التدابير لتشمل الدول الأجنبية.

وتنص المادة 41 من قانون المساعدة القانونية المتبادلة على إرساء عملية لتسجيل أوامر المصادرة الأجنبية قبل أن يتسنى إنفاذها على إقليم البلاد. ويجرى تلقي الطلبات من خلال السلطة المركزية، وهي النائب العام. وتطبق كيريباس إجراء خاصا للبلدان المنضوية تحت لواء الكومنولث. وتنص المادة 3 من خطة الكومنولث المتعلقة بالمساعدة القانونية المتبادلة في المسائل الجنائية (خطة هراري) على الإنفاذ المباشر لأوامر المصادرة والحجز والتجميد من بلد آخر من بلدان الكومنولث.

وتنص المادة 26 من قانون عائدات الجريمة على إمكانية أن تستند المصادرة إلى ارتكاب جريمة خطيرة، بما في ذلك جريمة غسل الأموال، بدلا من الاستناد إلى ارتكاب جرم أصلي، ولكن قانون المساعدة القانونية المتبادلة لا يحدد ما إذا كان ذلك ممكنا في سياق المساعدة القانونية المتبادلة. وتعتمد المصادرة في كيريباس على صدور حكم بالإدانة، إلا في حالة فرار الشخص أو وفاته (المادة 29 من قانون عائدات الجريمة). ولا يسمح البلد مبدئيا بتنفيذ أوامر المصادرة الأجنبية غير المستندة إلى إدانة (المادة 41 (1) (b) من قانون المساعدة القانونية

(المتبادلة). إلا أن السلطات أشارت إلى أن أمر المصادرة ينبغي أن يمر بعملية التسجيل، وأن إمكانية تنفيذه تخضع لتقييم المحكمة العليا.

وتنص المواد 21 و41 و47 إلى 49 من قانون المساعدة القانونية المتبادلة على إنفاذ طلبات وأوامر التفتيش والحجز والتجميد للأجنبية. وكما هو الحال مع أوامر المصادرة الأجنبية، يجب أن تخضع أوامر التفتيش والحجز والتجميد لعملية تسجيل (المادة 41 (3)). ويمنح الجزء 4 من قانون عائدات الجريمة السلطات صلاحية التحفظ على الممتلكات الخاضعة للمصادرة، بما في ذلك على أساس تنفيذ أمر أجنبي (القسم 50). وينص قانون المساعدة القانونية المتبادلة أيضا على إمكانية قيام ضابط الشرطة بمصادرة وتجميد أشياء أخرى غير تلك المدرجة بدقة في أمر التفتيش إذا كان يُعتقد في أهميتها لإجراءات الدعوى أو التحقيق في أحد البلدان الأجنبية؛ وتقديم دليل على ارتكاب جريمة جنائية في كيريباس؛ وأن يكون من المحتمل إخفاؤها أو ضياعها أو إتلافها في حالة عدم حجزها (المادة 22 (3)). وخلال الزيارة القطرية، قدمت كيريباس مثلا محددًا على هذا التعاون مع جزر مارشال وناورو وتوفالو.

ولا يوجد في كيريباس حكم يسمح بإصدار أوامر التحفظ دون طلب مسبق أو على أساس اعتقال أجنبي أو تهمة جنائية من سلطات أجنبية.

وتحدد المادة 8 من قانون المساعدة القانونية المتبادلة والمادة 14 من خطة هراري صيغة طلبات المساعدة القانونية المتبادلة والمعلومات التي يجب أن تتضمن فيها. وتنص هذه الأحكام على أن الطلبات يجب أن تتضمن حدا أدنى من المعلومات عن نوع الممتلكات المطلوب البحث عنها ومصادرتها. غير أنه لا يوجد التزام على الدولة الطالبة بتقديم إخطار واف للأطراف الثالثة الحسنة النية أو تقديم المعلومات الأخرى المطلوبة بموجب الفقرة 3 من المادة 55 من الاتفاقية. وفيما يتعلق بطلبات المصادرة، يجب أن يكون النائب العام مقتنعا بأن الشخص المعني مدان بارتكاب الجريمة وأن الإدانة والأمر غير قابلين للاستئناف في البلد الأجنبي (المادة 41 (1) (b)). ولا يلزم توفير معلومات عن الموقع الدقيق للممتلكات وطبيعتها الدقيقة من أجل تنفيذ مثل هذه الطلبات، وخاصة بالنسبة لأوامر التفتيش.

وتنص المادة 12 (g) من قانون المساعدة القانونية المتبادلة على إمكانية رفض طلبات المساعدة القانونية المتبادلة إذا كان تقديم المساعدة سيفرض عبئا مفرطا على موارد كيريباس. ومع ذلك، لا يعرف القانون مصطلح "العبء المفرط"، ولم تشهد كيريباس أي حالات من هذا النوع استُخدم فيها هذا الحكم. ولا توجد أي إشارة إلى حد زمني محتمل لتقديم المساعدة.

ولا يوجد أي حكم في قانون المساعدة القانونية المتبادلة أو خطة هراري يشير بوضوح إلى ضرورة أن تمنح كيريباس الدولة الطالبة، قبل وقف أي تدبير مؤقت، فرصة لعرض أسبابها المؤيدة لاستمرار التدبير. ولا توجد قواعد محددة تتعلق بالقيمة الدنيا للممتلكات.

وتنص المواد 26 (4) (a) و28 و31 من قانون عائدات الجريمة على حماية الأطراف الثالثة الحسنة النية.

إرجاع الموجودات والتصرف فيها (المادة 57)

ليس لدى كيريباس أي أحكام قانونية تنظم التصرف في الموجودات وإعادتها. ولا ينص سوى قانون المساعدة القانونية المتبادلة على إمكانية الدخول في ترتيبات مخصصة لإعادة الممتلكات المصادرة إلى الدولة الأجنبية الطالبة (المادة 44 (3)). وتخضع مصالح الأطراف الثالثة الحسنة النية للحماية (المواد 26 (4) (a) و28 و31 من قانون عائدات الجريمة). ولا يوجد نص قانوني لتفعيل الالتزامات المحددة في الفقرة 3 من المادة 57 من الاتفاقية في حالة ارتكاب أفعال مجرمة بموجب الاتفاقية.

ولا ينص قانون كيريباس على إمكانية خصم النفقات المعقولة المتكبدة في إطار التحقيقات أو الملاحظات أو الدعاوى القضائية. وفي وقت الزيارة القطرية، لم تكن كيريباس قد أبرمت أي اتفاقات مخصصة بشأن إرجاع الموجودات.

2-3- التجارب الناجحة والممارسات الجيدة

- تسمح كيريباس بمصادرة وتجميد الممتلكات والموجودات بخلاف تلك الوارد تفصيلها بدقة في أمر التفتيش إذا كان يُعتقد أنها ذات أهمية لإجراءات الدعوى أو التحقيق في أحد البلدان الأجنبية؛ وأنها تقديم دليلًا على ارتكاب جريمة جنائية في كيريباس، وأنه من المحتمل إخفاؤها أو ضياعها أو إتلافها في حالة عدم حجزها (المادة 54، الفقرة 2).
- تتقل كيريباس المعلومات بشكل استباقي وتلقائي إلى السلطات الأجنبية المختصة، دون طلب مسبق للمساعدة القانونية المتبادلة، عندما يكون من الممكن أن تساعد هذه المعلومات في التحقيق في الجرائم (المادة 56).

3-3- التحديات التي تواجه التنفيذ

توصى كيريباس بما يلي:

- النظر في إنشاء وحدة معلومات استخباراتية مالية منفصلة عن دائرة شرطة كيريباس وإنشاء وكالة مسؤولة عن إدارة الموجودات المحجوزة والمصادرة (المادتان 51 و 58).
- اتخاذ التدابير اللازمة لإلزام المؤسسات المالية بتحديد هوية المالكين المنتفعين واتخاذ خطوات معقولة لتحديد هوية المالكين المنتفعين، وإجراء فحص دقيق للحسابات التي يطلب فتحها أو يحتفظ بها من قبل، أو نيابة عن، الأشخاص المعرضين سياسياً المحليين والأجانب، وكذلك أفراد أسرهم والأشخاص الوثيقي الصلة بهم (المادة 52، الفقرة 1).
- اتخاذ التدابير اللازمة لإصدار إرشادات بشأن الأشخاص والحسابات والمعاملات الأشد خطورة وإخطار المؤسسات المالية بهوية شخصيات طبيعية أو اعتبارية معينة يُتوقع أن يطبق الفحص الدقيق على حساباتها (المادة 52، الفقرتان 2 (أ) و (ب)).
- إدراج سجلات العناية الواجبة للتحقق من العملاء في متطلبات التسجيل وحفظ السجلات المنصوص عليها في قانون عائدات الجريمة (المادة 52، الفقرة 3).
- اتخاذ التدابير اللازمة لمنع إنشاء مصارف صورية والنظر في الاشتراط على المؤسسات المالية برفض الدخول أو الاستمرار في علاقة مراسلة مع مصارف صورية أو مؤسسات مالية أجنبية تسمح باستخدام هذه المصارف لحساباتها (المادة 52، الفقرة 4).
- النظر في توسيع متطلبات الإقرار بالموجودات بالنسبة للقادة لتشمل الحسابات المصرفية الأجنبية، بما في ذلك أي سلطة توقيع أو أي سلطة أخرى على هذه الحسابات (المادة 52، الفقرتان 5 و 6).
- اتخاذ ما قد يلزم من تدابير للسماح للدول الأطراف الأخرى برفع دعوى مدنية أمام محاكمها لإثبات حقها في ممتلكات اكتسبت عن طريق ارتكاب فعل مجرم وفقاً لهذه الاتفاقية أو لتثبيت ملكيتها لتلك الممتلكات؛ والإذن لمحاكمها بأن تأمر من ارتكب أفعالاً مجرمة وفقاً لهذه الاتفاقية بدفع تعويض لدولة طرف أخرى تضررت من تلك الجرائم؛ والإذن لمحاكمها أو سلطاتها المختصة، عندما يتعين عليها اتخاذ قرار بشأن المصادرة، بأن تعترف بمطالبة دولة طرف أخرى بممتلكات اكتسبت بارتكاب فعل مجرم وفقاً لهذه الاتفاقية، باعتبارها مالكة شرعية لها (المادة 53).

- النظر في اتخاذ تدابير للسماح بمصادرة الممتلكات دون إدانة جنائية في الحالات التي لا يمكن فيها ملاحقة الجاني بسبب الوفاة أو الفرار أو الغياب أو في حالات أخرى مناسبة لأغراض التعاون الدولي (المادة 54، الفقرة 1 (ج)).
- النظر في اتخاذ تدابير إضافية للسماح لسلطاتها المختصة بأن تحافظ على الممتلكات من أجل مصادرتها، مثلا بناء على توقيف أو اتهام جنائي أجنبي ذي صلة باحتياز تلك الممتلكات (المادة 54، الفقرة 2 (ج)).
- النظر في تعديل المبادئ التوجيهية القائمة للمساعدة القانونية المتبادلة عن طريق إلزام الدولة الطالبة بتقديم إخطار واف للأطراف الثالثة الحسنة النية وتقديم المعلومات الأخرى المطلوبة بموجب الفقرة 3 من المادة 55 من الاتفاقية.
- النظر في تعريف مصطلح "العبء المفرط" الوارد في المادة 12 (g) من قانون المساعدة القانونية المتبادلة وحصر تطبيقه على ممتلكات ذات قيمة لا يعتد بها (المادة 55، الفقرة 7).
- النظر في اعتماد تدابير تنص على إجراء مشاورات قبل وقف التدابير المؤقتة (المادة 55، الفقرة 8).
- اتخاذ التدابير اللازمة لضمان إرجاع الممتلكات المصادرة وفقا للمادة 57 من الاتفاقية، حتى في حالة عدم وجود اتفاق مع الدولة الطالبة (المادة 57، الفقرة 3)، وتنظيم التكاليف الناشئة عن إجراءات استرداد الموجودات وفقا للفقرة 4 من المادة 57.
- النظر في إبرام اتفاقات أو ترتيبات ثنائية أو متعددة الأطراف لتعزيز فعالية التعاون الدولي فيما يتعلق باسترداد الموجودات (المادة 59).